

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 16-59
الصادر في 24 صفر 1438 (24 نونبر 2016)

المتعلق ببرنامج "أصداء الملاعب"
الذي تبثه الخدمة الإذاعية "طنجة الجهوية" التابعة
للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة

المجلس الأعلى للإتصال السمعي البصري،

بناء على القانون رقم 11.15 المتعلق بإعادة تنظيم الهيئة العليا للإتصال السمعي البصري ، الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1.16.123 بتاريخ 21 من ذي القعدة 1437 (25 أغسطس 2016)، خصوصا المواد 3 و4 و22 منه ؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالإتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1.04.257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، كما تم تعديله وتتميمه، خصوصا المادتين 3 و8 منه ؛

وبناء على دفتر تحملات الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة خصوصا المادة 3.185 منه ؛

وبعد الإطلاع على التقرير الذي أعدته المديرية العامة للإتصال السمعي البصري بخصوص برنامج "أصداء الملاعب" الذي تبثه الخدمة الإذاعية "طنجة الجهوية" التابعة للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ؛

وبعد الإطلاع على شكاية "الإتحاد الرياضي لطنجة" المتوصل بها بتاريخ 07 يونيو 2016 بخصوص حلقة 06 يونيو 2016 من برنامج "أصداء الملاعب" الذي تبثه الخدمة الإذاعية "طنجة الجهوية" التابعة للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ؛

وبعد المداولة :

وحيث إنه، وفي إطار التتبع المنتظم للبرامج التي تبثها الخدمات السمعية البصرية، سجلت الهيئة العليا للإتصال السمعي البصري ملاحظات بخصوص حلقة 06 يونيو 2016 من برنامج "أصداء الملاعب" الذي تبثه الخدمة الإذاعية "طنجة الجهوية" التابعة للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ؛

وحيث تبين من خلال تتبع الحلقة السالفة الذكر أنها خصصت للحديث عن الإتحاد الرياضي لطنجة وتمت فيها استضافة السيد "عبد السلام الشعباوي" كما تطرقت خلال أطوارها لمجموعة من النقاط المرتبطة بتدبير الفريق السالف الذكر من خلال استعمال عبارات من قبيل : "(...) ونضيف ليك كانت هناك محسوبة في دخول السيارات. أنا عندي مضبوطين بالصورة وبالارقام (...)". كماين هناك تفاضل بين هذا صحافي من لهيه، وهذا صحافي

من هنا، هذا غادي يخدم وهذا ما غيخدمشي (...). الصحافة ماشي للابتزاز وماشي للتفاضل الصحافة من أجل القيام بالواجب (...)" ، " (...). الغريب في الأمر، الغريب هو أننا حينما نكون في مأزق في باب الملعب، قمت باتصالات لأنه أحاول ما أمكن في البداية أن أحل المشكل، راكعيط للناس كاملين طافيين التلفونات دياهم، والله العظيم بالله، كلشي طافي التلفون ديالو (...). رجل بسيط حتى على المستوى ديال الإعلام كيتصلو بيه (...). ولا يستحقون صفة مسير في المكتب. وكيقولو ليك، هما اللي قرروا. أودي الله يرضي عليك أجي طبق غير القانون، زعما غريب. أكثر من هذا مسؤول إداري كبير في اتحاد طنجة وداز قدامنا وجبرنا وهو مسكين كنعرفو مافيدو والو ولكن عندو مسؤولية كبيرة داخل النادي على مستوى الإدارة وداز وسلم علينا ومشنا فحالمو ونحن نعاني ونقاصي كنتحاكو مع الجماهير (...)" ، " (...). كنتصلو مع المسؤولين الإعلاميين ديال اتحاد طنجة، ربما ما في يديهم والو، ما قادرين على والو، غير مسمينهم والله العظيم حتى لا أمس أي أحد (...). هاذ الملف هادي غنشدو ونخليو ليهم الوقت (...)" ؛

وفي الأخير تضمن حديث منشط البرنامج العبارات التالية : " (...). نعتذر إذا كنا ربما قد صدرت منا أشياء. نحن دائما بحسن النية من أجل مصلحة هذه الرياضة، دائما نحن في أمس الحاجة إلى انتقاداتكم إلى آرائكم (...)" ؛
وحيث تنص المادة 3 من القانون 77.03 المتعلق بالإتصال السمعي البصري على أن : " الإتصال السمعي البصري حر.

تحافظ هذه الحرية على الوحدة الوطنية الترابية، وصيانة تلاحم وتنوع مقومات الهوية الوطنية الموحدة بكل مكوناتها، العربية – الإسلامية والأمازيغية والصحراوية الحسانية، وروافدها الإفريقية والأندلسية والعبرية والمتوسطة، ويتبوء الدين الإسلامي مكانة الصدارة في ظل تشبث الشعب المغربي بقيم الانفتاح والاعتدال والتسامح والحوار، والتفاهم المتبادل بين الثقافات والحضارات الإنسانية جمعاء.

تمارس هذه الحرية في احترام ثوابت المملكة والحریات والحقوق الأساسية المنصوص عليها في الدستور والحفاظ على النظام العام والأخلاق الحميدة ومتطلبات الدفاع الوطني (...)" ؛

وحيث تنص المادة 8 من القانون 77.03 المتعلق بالإتصال السمعي البصري على أنه : " يجب على متعهدي الإتصال السمعي البصري الحاصلين على ترخيص أو إذن، والقطاع العمومي للاتصال السمعي البصري :
احترام المواد 2 و3 و4 من هذا القانون ؛

تقديم أخبار متعددة المصادر وصادقة ونزيهة ومتوازنة ودقيقة ؛

تشجيع الإبداع الفني المغربي وتشجيع إنتاج القرب ؛

تقديم الأحداث بحياد وموضوعية دون تفضيل أي حزب سياسي أو مجموعة ذات مصالح أو جمعية ولا أي إيديولوجية أو مذهب، ويجب أن تعكس البرامج، بإنصاف، تعددها وتنوع الآراء. ويجب أن تبين وجهات النظر الشخصية والتعليق على أنها خاصة بأصحابها (...)" ؛

وحيث تنص المادة 3.185 من دفتر التحملات على أنه : "(...) تحرص أيضا على ألا يستغل الصحفيون خلال تدخلهم في البرامج الإخبارية، موقعهم للتعبير عن أفكار متحيزة واحترام المبدأ العام الذي يقضي بالتمييز ما بين سرد الوقائع، من جهة والتعليق عليها من جهة أخرى (...)" ؛

وحيث إنه، ودون الإخلال بمبدأ حرية الإتصال السمعي البصري، وحق كل متدخل في الإدلاء بأرائه ومواقفه، وبغض النظر من جهة، عن سياق البرنامج، وطبيعة النقاش الذي يعرفه والمرتبط عادة بالمجال الرياضي، ومن جهة أخرى، عن عمومية الجهة المشتكية والمتمثلة في فريق عريق على المستوى الوطني، يعتبر الخطاب الذي تضمنه البرنامج خلال الحلقة السالفة الذكر لم يميز بين عرض الأحداث والتعليق عليها، ولا سيما التصريحات التي تضمنت مواقف وآراء شخصية ذهب بعضها في اتجاه انتقاد المقاربة الإدارية للفريق وذلك دون تمكين المعنيين بالأمر أو من ينوب عنهم من التعبير عن مواقفهم، مما يجعل بعض مقاطع البرنامج خلال الحلقة السالفة الذكر لم تحترم المقتضيات المتعلقة بنزاهة الأخبار والبرامج ؛

وحيث تم توجيه طلب توضيحات للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، بتاريخ 19 شتنبر 2016، بناء على ما تم تسجيله من ملاحظات، دون التوصل بأي جواب ؛

وحيث إنه يتعين، تبعا لذلك، اتخاذ ما يلزم في حق المتعهد الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ؛

لهذه الأسباب :

- 1- يصرح أن الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة لم تحترم المقتضيات القانونية والتنظيمية أعلاه ؛
- 2- يوجه إنذارا للشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة ؛
- 3- يقرر تبليغ قراره هذا إلى الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة، ونشره بالجريدة الرسمية.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 24 صفر 1438 الموافق لـ (24 نونبر 2016) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

الرئيسة

أمينة لمربني الوهابي